

**مرسوم أميري رقم (١٢) لسنة ١٩٩٧م
بشأن
إنشاء إدارة البيئة والمحميات الطبيعية
والإحاطة بمكتب سمو الحاكم**

نحن سلطان بن محمد القاسمي حاكم إمارة الشارقة،
بعد الاطلاع على قانون البلديات رقم (١) لسنة ٧١ وتعديلاته،
والقانون الاتحادي رقم (٧) لسنة ١٩٩٣ بإنشاء الهيئة الاتحادية للبيئة،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة،
نقرر مايلي:

مادة (١)

الإنشاء والمسمى
تنشأ إدارة تسمى «إدارة البيئة والمحميات الطبيعية» وتلحق بمكتب الحاكم.

مادة (٢)

- المهام والاختصاصات
- (١) اقتراح التشريعات الخاصة بحماية البيئة والحياة الفطرية وذلك بمراعاة التشريعات الاتحادية ذات العلاقة.
 - (٢) إجراء الدراسات والبحوث العلمية وتوفير المعلومات اللازمة ذات الارتباط.
 - (٣) تحديد السياسات اللازمة بالتنسيق مع الجهات المعنية للمحافظة على البيئة والحياة الفطرية.
 - (٤) التنسيق والتعاون مع الأجهزة الحكومية في كافة الأمور ذات الارتباط.
 - (٥) متابعة تنفيذ القرارات الخاصة بحماية البيئة والحياة الفطرية.
 - (٦) تقييم فاعلية النشاطات التنموية القائمة وتأثيراتها البيئية ورفع التوصيات الكفيلة بتحسينها.
 - (٧) المشاركة في الأنشطة والفعاليات المتعلقة بحماية البيئة والحياة الفطرية.

٨) ما يحيله سمو الحاكم من مسائل ذات ارتباط.

مادة (٣)

بمراعاة التشريعات الاتحادية، تكون الإدارة هي السلطة المختصة محلياً والمعنية بشئون البيئة والحياة الفطرية، وعلى كافة الجهات الحكومية ذات العلاقة التنسيق معها في شأن ما تصدره هذه الجهات من لوائح ونظم وأوامر وقرارات ذات ارتباط.

مادة (٤)

يعمل بهذا المرسوم من تاريخ صدوره ويلغى أى أمر أو إجراء يتعارض معه إلى الحد الذي يزيل هذا التعارض وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر عنا بتاريخ : ١٤١٨/٨/١٨ هـ

الموافق : ١٩٩٧/١٢/١٨ م

سلطان بن محمد القاسمي
حاكم إمارة الشارقة